

قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث

. @ 133 @

الثاني عشر ، المرسل : وهو ما سقط منه الصحابي ؛ كقول نافع : قال رسول الله كذا ، أو فعل كذا ، أو فعل بحضرتة كذا ، ونحو ذلك . هذا هو المشهور . وقد يطلق المرسل على المقطع والمعضل السالف ذكرهما ، كما يقع ذلك في كثير من السنن والصحيح أيضاً (كما في فتح المغيثة) . وهو رأي الفقهاء والأصوليين . ومما يشهد للتعميم ، قول ابن القطان : (إن الإرسال رواية الرجل عن من لم يسمع منه) . . .
تنبيه . - عدنا للمرسل في أنواع الضعيف ، موافقة للأكثرين ، ولا بأس بالإشارة إلى المذاهب فيه ، مع بسط ما ، فإنه موقف مهم فنقول : .
للأئمة مذاهب في المرسل ، مرجعها إلى ثلاثة : الأول : أنه ضعيف مطلقاً ؛ الثاني : حجة مطلقاً ؛ الثالث : التفصيل فيه . . .
فأما المذهب الأول : فهو المشهور . قال النووي رحمه الله في التقريب : (ثم المرسل حديث ضعيف عند جماهير المحدثين ، وكثير من الفقهاء ، وأصحاب الأصول .) وقال رحمه الله في شرح المهذب بعد هذا : (وحكاية الحاكم أبو عبد الله . عن سعيد بن المسيب ، وجماعة أهل الحديث .) وقال مسلم في مقدمة صحيحه : (والمرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ، ليس بحجة :) انتهى . . .
قال النووي : (ودليلنا في رد العمل به ، أنه إذا كانت رواية المجهول المسمى لا تقبل لجهالة حاله ، فرواية المرسل أولى ، لأن المروي عنه محذوف مجهول العين والحال . قال الحافظ في شرح النخبة : وإنما ذكر - يعنى المرسل - في قسم المردود للجهل بحال المحذوف ، لأنه يحتمل أن يكون صحابياً ، ويحتمل أن يكون تابعياً ، وعلى الثاني يحتمل أن يكون ضعيفاً ، ويحتمل أن يكون ثقة ؛ وعلى الثاني يحتمل أن يكون حمل عن صحابي ، ويحتمل أن يكون حمل عن تابعي آخر ؛ وعلى الثاني فيعود الاحتمال السابق ويتعدد ، أما بالتجوز العقلي فإلي ما لا نهاية له ، وأما بالاستقراء فإلى ستة أو سبعة ، وهو أكثر ما وجد من رواية بعض التابعين عن بعض .) انتهى .